

Distr.
LIMITED

A/C.2/52/L.54
5 December 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون

اللجنة الثانية

البندان ٩٨ (ب) و ١١٦ من جدول الأعمال

البيئة والتنمية المستدامة: تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف
الشديد و/أو من التصحر وبخاصة في أفريقيا

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي
تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

الآثار المترتبة بالنسبة للميزانية البرنامجية على مشروع
القرار الوارد في الوثيقة A/C.2/52/L.57

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام
الداخلي للجمعية العامة

١ - بموجب أحكام الفقرات ٣ و ١٧ و ١٩ من مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.2/52/L.57، فإن
الجمعية العامة:

٣" - تلاحظ أن مؤتمر الأطراف قد قرر قبول عرض حكومة ألمانيا باستضافة أمانة
الاتفاقية في بون، وتعرب عن تقديرها للدعم الذي عرضته الحكومة المضيفة مستقبلا فيما يتعلق
بنقل أمانة الاتفاقية وأدائها لوظائفها بفعالية؛

...

١٧" - تقرر أن تدرج في جدول المؤتمرات والاجتماعات للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ دورات مؤتمر
الأطراف وهيئاته الفرعية المتوخاة لفترة السنتين، مع مراعاة طلب مؤتمر الأطراف؛

...

"١٩ - ترحب مع التقدير بالعرض السخي الذي قدمته حكومة السنغال لاستضافة الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف في داكار في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨".

٢ - ومن المقرر، بالنسبة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، أن يعقد مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية دورة واحدة مدتها أسبوعان (١٠ أيام عمل) كل سنة. وسيلزم توفير خدمات الترجمة الشفوية بجميع اللغات الرسمية الست. وستعقد أربعة اجتماعات يوميا (اجتماعان متزامنان في الصباح وآخران بعد الظهر) بحيث يبلغ مجموع الاجتماعات ٤٠ اجتماعا في السنة أو ٨٠ اجتماعا في فترة السنتين.

٣ - وقدرت أمانة الاتفاقية أن الاحتياجات من الوثائق ستبلغ ٦٠٠ صفحة في السنة تشمل ٣٩ وثيقة يجب تجهيزها بجميع اللغات الرسمية الست.

٤ - وستعقد الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ في داكار. وقد اتفق على أن تستضيف حكومة السنغال الاجتماع وفقا للفقرة ٥ من الجزء الأول من قرار الجمعية ٢٤٣/٤٠. ولأغراض حساب التكاليف، يفترض أن الدورة الثانية ستكون قد عقدت في جنيف.

٥ - وفيما يتعلق بالدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف في عام ١٩٩٩، من المقرر عقد الاجتماع في بون، مقر أمانة الاتفاقية. وستشمل الاحتياجات الإضافية المتصلة بعقد الاجتماع في بون تكلفة السفر وبدل الإقامة اليومي للمترجمين الشفويين وموظفي الإشراف الوافدين من جنيف بالإضافة إلى تعيين موظفين محليين لتأدية مختلف الخدمات التي كان سيجري استيعابها لو عقد الاجتماع في جنيف.

٦ - والجدير بالذكر أيضا فيما يتعلق باجتماعات بون أنه من المقرر توفير الترجمة التحريرية وتجهيز النصوص عن بعد للوثائق التي تعد أثناء انعقاد الدورة. ولن تترتب تكاليف سفر إضافية بالنسبة للمترجمين والموظفين ذوي الصلة ولكن سيطلب إلى موظفي مراقبة الوثائق في كل من جنيف وبون تجهيز الوثائق. وينبغي أيضا تغطية التكاليف المختلفة الأخرى مثل الشحن والاتصالات.

٧ - وفيما يتعلق بالاجتماعات التي ستعقد في بون، يفترض أن أمانة الاتفاقية ستوفر، بمساعدة الحكومة المضيفة، التسهيلات اللازمة للمؤتمر، بما في ذلك التسهيلات المتصلة بالترجمة الشفوية والترجمة التحريرية عن بعد واستنساخ الوثائق.

٨ - وتقدر احتياجات خدمة المؤتمرات لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ بالنسبة لاجتماعات مؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية بمبلغ ٧٠٠ ٩٠٦ ١ دولار بالتكلفة الكاملة.

٩ - ولما كانت الجمعية العامة لم تتخذ قرارا محددا بشأن الخدمات الواجب توفيرها لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية، لم يرصد اعتماد لهذه الخدمات في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. ولا يمكن تحديد مدى احتياج القدرات الدائمة للمنظمة إلى الدعم بموارد المساعدة المؤقتة إلا في ضوء جدول المؤتمرات والاجتماعات المقرر عقدها في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. إلا أن الباب ٢٧ هاء، خدمات المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ لا ينص على رصد اعتماد للاجتماعات التي كانت مقررة عند إعداد الميزانية فحسب وإنما للاجتماعات المأذون بها في وقت لاحق أيضا، شرط أن يكون عدد الاجتماعات وتوزيعها متماشيا مع نمط الاجتماعات المعقودة في الأعوام السابقة.

١٠ - ونتيجة لذلك، إذا ما قررت الجمعية العامة اعتماد مشروع القرار فلن يلزم رصد اعتمادات إضافية في إطار الباب ٢٧ هاء من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

— — — — —